

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

البحر ويكون إلقاءه في البحر كإدخاله القبر وإن كانوا بقرب الساحل وأمكنهم دفنه فيه وجب و سن قول مدخله القبر بسم الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم لحديث ابن عمر إذا وضعت موتاكم في القبر فقولوا بسم الله وعلى ملة رسول الله رواه أحمد وإن أتى عنده إلحاده بذكر أو دعاء يليق أو قرأ آية نحو منها خلقناكم وفيها نعيدكم الآية فلا بأس لأنه لائق بالحال و سن أن يلحد ميت على شق أيمن لأنه يشبه النائم وهذه سنة ويفضى بخده للأرض لأنه أبلغ في الاستكانة فيرفع الكفن ليلصق خده بها أي الأرض لقول عمر إذا مات فأفصوا بخدي إلى الأرض و سن أن يسند خلفه أي الميت بتراب لئلا يسقط على قفاه و يسند أمامه بتراب لئلا يسقط فينكب على وجهه وينبغي أن يدنى من الحائط و سن أن يجعل تحت رأسه شيء ليرتفع عن الأرض وأفضله لبنة فإن لم يوجد فحجر فإن لم يوجد فتراب لأنه شبه المخدة للنائم ولئلا يميل رأسه وتكره مخدة تجعل تحت رأسه نصا لأنه غير لائق بالحال ولم ينقل عن السلف و تكره مضربة وقطيفة تحته أي الميت روي عن ابن عباس أنه كره أن يلقي تحت الميت في القبر شيء ذكره الترمذي وعن أبي موسى لا تجعلوا بيني وبين الأرض شيئا والقطيفة التي وضعت تحته عليه الصلاة والسلام إنما وضعها شقران ولم يكن عن اتفاق من الصحابة و يكره جعل